

وزارة المالية  
قرار رقم ٦٣٥ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ والاحتة التنفيذية؛  
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر  
الجماركية وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠٠٢ باعتبار منطقة الامتياز المخصصة  
لشركة تنمية السخنة (ش.م.م) التي تقع بالخوض الأول لمينا السخنة بمحافظة السويس  
بمسطح ٩٣٦ .٨٨٨ م٢ تقريرًا دائرة جمركية؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ بإضافة مساحة ١٤٠ .٠٠٠ م٢  
إلىدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبي العالمية السخنة التي تقع  
بالخوض الأول لمينا السخنة بمحافظة السويس؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٩١ لسنة ٢٠٢٠ باستقطاع مساحة مقدارها ٢٩٠ .٠٠ م٢  
من دائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبي العالمية السخنة التي تقع  
بالخوض الأول لمينا السخنة بمحافظة السويس ليصبح مساحة دائرة الجمركية  
بعد الاستقطاع ٩٣٦ .٩٩٩ م٢؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٢١ بتعديل دائرة الجمركية لمنطقة  
الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبي العالمية السخنة والتي تقع بالخوض الأول لمينا السخنة  
بمحافظة السويس بإضافة مساحة مقدارها ٦٤٠ .٠٠ م٢ (ستمائة وأربعون ألف متر مربع)  
ليصبح مساحة دائرة الجمركية بعد الإضافة ٩٣٦ .٦٣٩ م٢ (مليون وستمائة وتسع  
وثلاثون ألفاً وتسعمائة وستة وثلاثون متراً مربعاً لا غير)؛

وعلى محضر التسلیم المؤرخ ٢٠١٦/١١٨ لأرض مشروع الخوض الثاني لمحطة  
الحاويات والبضائع بمينا السخنة من الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس  
إلى شركة موانئ دبي العالمية السخنة؛

## قدر:

### (المادة الأولى)

تضاف إلى الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبي العالمية السخنة التي تقع بالخوض الأول لمينا، السخنة بمحافظة السويس مساحة مقدارها ٦٤٠٠٠ م٢ (ستمائة وأربعون ألف متر مربع) ليصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الإضافة ٩٣٦ م٢ (٥٢٨,٩٣٦ م٢) (مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون ألفاً وتسعمائة وستة وثلاثون متراً مربعاً لا غير)، وتقع المساحة المضافة بالخوض الثاني بين العين السخنة على الحد الغربي للخوض الأول، وهي عبارة عن أرض ممهدة ومجهزة بأرضية من البلاط الإنترلوك على كامل المساحة ومحاطة بأسوار من الخرسانة المسلحة بارتفاع ٣ م يعلوها سلك شائك بارتفاع ١ م لزيادة التأمين من جميع الجوانب، ومجهزة بكاميرات مراقبة إلكترونية من جميع الزوايا وكذلك كشافات لإلدارة، ويوجد بتلك المساحة باب من الناحية الشمالية بعرض ١٨,٥ م مقسمة إلى أربع حارات مجهزة بموازين للدخول ومحكم بشادوف إلكتروني للخروج، وباب من الناحية الغربية بعرض ٥,١٨ م مقسمة إلى أربع حارات مجهزة بموازين للخروج ومحكم بشادوف إلكتروني للدخول، وباب من الناحية الشمالية للطوارئ ومغلق بعرض ١٢ م بارتفاع ٣ م مثبت عليه بوابة إلكترونية، وباب من الناحية الشرقية بعرض ٨ م للخروج، ويوجد بتلك المساحة عدد أربعة موازين عند باب الدخول وعدد أربعة موازين عند باب الخروج، كما توجد أوناش متحركة بساحات الكشف والرصيف لتغليف وشحن الحاويات، وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسي ومحضر المعاينة الجمركي المرفقين.

ويتحدد نطاق تلك المساحة على النحو الآتي :

**الحد الشمالي** : يطل على شارع بطول ٨١٣ م .

**الحد الجنوبي** : يطل على البحر بطول ١٣٨٤ م .

**الحد الشرقي** : أرض الخوض الأول بطول ٨٢٦ م .

**الحد الغربي** : أرض فضاء بطول ٤٨٠ م .

#### (المادة الثانية)

تستخدم المساحة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار كمساحة مكتشوفة لزاولة نشاط استقبال وتداول الحاويات والبضائع العامة ، وذلك طبقاً لأحكام قانون الجمارك ولاتحthe التنفيذية المشار إليهما وكافة القوانين ذات الصلة .

#### (المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢١/٧/٢٥ ومحضر المعاينة الأمنية المؤرخ ٢٠٢١/١٠/٣ ، وتقرير معاينة إدارة الحماية المدنية المؤرخ ٢٠٢١/٩/٢٢ ، والرسم الهندسي المتضمن الأبعاد والحدود ومحضر الاجتماع المؤرخ ٢٠٢١/١١/٣ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

#### (المادة الرابعة)

تلغى قرارات وزير المالية أرقام ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ ، و٥٩١ لسنة ٢٠٢٠ ، و٥٢٠ لسنة ٢٠٢١

#### (المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٢١/١٢/١٤

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/١٦ - ٢٠٢١/٢٥٥٣٣